قال وكان ممن سلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي زاد مالك وابن انس
ويحيى بن سعيد القطان وهذا الذي ذهب اليه ائمة الحديث ضعيف فان
توثيق العدل لغيره مبهما كان او معينا يقتضي رجحان صدقه ولا شك
يلزم على هذا تقديم الجرح المتوهم على التعديل الثابت وهو خلاف النظر
ويجوز وجود الجارح لو عرف هذا المعدل اي لو تقبل اسمه لا يعارض
هذا الظن الراجح حتى يصدر اي الجرح عن ثقة والفرض انه لا جرح
محقق بل مجوز ولو كان التجويز للقادح يقدح لقدح مع تسميته لان
التسمية لا تمنع من وجود جرح عند غير المعدل قد يقال انه مع التسمية
قد فتح لنا بابا الى معرفته والبحث عنه ومع عدمها قد اغلق باب البحث
الا انه قد يجاب بانه لا حاجة الى البحث عنه بعد التزكية فان قالوا لما
لم يعلم اي فيمن سمي والمراد لم يعلم جرحا حكمنا بالظاهر حتى نعلم خلافه
قلنا لكن هنا اي فيمن ابهم لا فرق بينهما الا ان طريق البحث غير
ممكنة عند الابهام وقد يمكن عند التسمية فيكون البحث عن المعارض
وهو وجود جارح فيمن سماه الثقة وعدله وعدم وجدانه اي المعارض
وهو القادح اقوى فلذي قلنا يقبل فيمن سمي لا فيمن لم يسم وهذا
الفرق ركيك وان حصلت قوة الظن كما ذكر لانا لم نتعبد بأقوى
الظنون في غير حال المعارضة فكذا في حالة بل الظن الحاصل عن
توثيق العدل كاف لنا في العمل ولأن طالب المعارض في هذه الصورة
لا يجب كما سلف من قبول جرح العدل وكفاية الواحد في ذلك ولان التمكن

من البحث

من البحث قد يتعذر مع التسمية كما قد اشار الى ذلك بقوله وقد يمكن عند التسمية
فيلزم طرح توثيق من الفرض ان قبوله واجب وهو الراوي الذي زكاه فلان
سماه الثقة ولكن نصر القول الاول وهو عدم قبول تزكية المبهم بان الخبر
عن التوثيق كالخبر عن الصحيح والتخليل والتحريم يمكن اختلاف اهل الدراية
والانصاف فيه فلا بد من تعيين الراوي الموثق ولا تقبل توثيقه مبهما بخلاف
الاخبار المحضة التي لا يتطرق اليها اختلاف باعتبار الديانة كاخبارهم
عن قيام عمر واذا كان التوثيق ليس من باب الاخبار المحضة فلا يجوز للمجتهد
التقليد في التوثيق المبهم على هذا وهو محل نظر والله اعلم واعلم ان في المسئلة
قول ثالث حكاه البرماوي قال وهو الصحيح المختار الذي قطع به امام
الحرمين وجزمت عليه في النظم وحكاه ابن الصلاح عن اختيار بعض المحققين
انه ان كان القايل بذلك من ائمة هذا الشان العارف بما اشترط هو
خصوصه في العدل وقد ذكر في مقام الاحتجاج فمقبل وهو قول رابع و
هو التفصيل فان عرف من عادته اذا اطلق ذلك انه يعني به معينا و
هو معروف بانه ثقة فيقبل والا فلا حكاه البرماوي ايضا عن حكاية شارح
اللمع عن صاحب الارشاد والثالث قد اشار اليه الحافظ ابن حجر في النخبة
وشرحها **فائدة قول الراوي** اخبرني من لا اتهم مما يقع في كلام
الشافعي رحمه الله كثيرا يكون دون اخبرني في الثقة قال الذهبي لانه نفى التهمة
ولم يتعرض لاتقانه ولا يكون صحة ورجح غير الذهبي انه مثل قوله اخبرني
الثقة **مسئلة من علوم الحديث** الكلام في المجهول اي الراوي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)